

وسائل الشيعة

[370] ورواه الصدوق باسناده عن عبد الله بن ميمون (3)، والذي قبله باسناده عن محمد بن قيس مثله. [35795] 5 - وباسناده عن الحسن بن محبوب، عن حماد بن زيد، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سألته عن العين يدعي صاحبها أنه لا يبصر شيئاً (1) ؟ قال: يؤجل سنة ثم يستحلف بعد السنة أنه لا يبصر ثم يعطى الدية. قال: قلت: فان هو أبصر بعده ؟ قال: هو شيء أعطاه الله إياه. ورواه الصدوق باسناده عن الحسن بن محبوب (2). أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (3)، ويأتي ما يدل عليه (4). 9 - باب دية سلس البول والغائط والافضاء، ومن داس بطن رجل حتى أحدث [35796] 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن رجل كسر بعصوه (1) فلم يملك استه، ما فيه من الدية ؟ فقال: الدية كاملة.

(3) الفقيه 4: 97 / 321. 5 - التهذيب 10: 266 / 1048. (1) ليس في المصدر. (2) الفقيه 4: 101 / 335. (3) تقدم في الباب 4 من هذه الأبواب. (4) يأتي في الباب 12 من هذه الأبواب. الباب 9 فيه 5 أحاديث 1 - الكافي 7: 313 / 11، التهذيب 10: 248 / 980. (1) البعصوص: عظم الورك. (القاموس المحيط - بعض -: 296). (*)